[174] راجع صحيح البخاري 1: 302، صحيح مسلم 1: 155، صحيح أبي داود 1: 131، سنن الترمذي 1: 34، 41، سنن النسائي 2: 137، 138، سنن الدارمي 1: 283، سنن ابن ماجة 1: 276، سنن البيهقي 2: 38، 61، 164، مسند أحمد 5: 314، 321، كتاب الأم 1: 93، المحلى لابن حزم 3: 236، المصابيح للبغوي 1: 57 وصححه، المدونة الكبرى 1: 70. 1 - عن أبي هريرة مرفوعا: لا صلاة لمن لا يقرأ فيها بأم القرآن فهي خداج، فهي خداج، فهي خداج، غير تمام. وفي لفظ: من صلى صلاة لم يقرأ فيها بفاتحة الكتاب، فهي خداج " ثلاثا " غير تمام. وفي لفظ الشافعي: كل صلاة لم يقرأ فيها بأم القرآن فهي خداج. الحديث. وفي لفظ أحمد: أيما صلاة لا يقرأ فيها بفاتحة الكتاب فهي خداج، ثم هي خداج، ثم هي خداج. راجع مسند أحمد 2: 241، 285، كتاب الأم للشافعي 1: 93، موطأ مالك 1: 81، المدونة الكبرى 1: 70، صحيح مسلم 1: 155، 156، سنن أبي داود 1: 130، سنن ابن ماجة 1: 277، سنن الترمذي 1: 42، سنن النسائي 2: 135، سنن البيهقي 2: 38، 39، 40، 159، 167، مصابيح السنة 1: 57. 3 - عن أبي هريرة قال: إن النبي صلى ا عليه وسلم أمره أن يخرج فينادي: لا صلاة إلا بقراءة فاتحة الكتاب فما زاد. أخرجه أحمد في المسند 2: 428، الترمذي في صحيحه 1: 42، أبو داود في سننه 1: 130، البيهقي في سننه 2: 37، 59، والحاكم في المستدرك 1: 239 وقال: صحيح لا غبار عليه. 4 - عن عائشة مرفوعا: من صلى صلاة لم يقرأ فيها بأم القرآن فهي خداج. أخرجه أحمد في مسنده 6: 146، 275، وابن ماجة في سننه 1: 277. ويوجد في كنز العمال 4: 95، 96 من طريق عائشة، وابن عمر، وعلي، وأبي أمامة نقلا عن أحمد، وابن ماجة، والبيهقي، والخطيب، وابن حبان، وابن عساكر، وابن عدي. 5 - عن أبي سعيد الخدري مرفوعا: لا صلاة لمن لم يقرأ في كل ركعة الحمد _____